

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجُمهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَحَدَّةُ

الْجَرَائِيدَةُ الرَّسمِيَّةُ

(العدد ٣٤) الصادر في يوم الاثنين ١٥ شعبان سنة ١٣٧٨ - ٢٣ فبراير (شباط) سنة ١٩٥٩ (السنة الثانية)

محتويات العدد

رقم الصفحة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن الترخيص لموظفي عام سابق في العمل
بأحدى شركات المساهمة

١ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٩

١ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٥٩ بالاتفاق مشروع تنمية المراكب
بالصحراء الغربية بوزارة الزراعة في إقليم مصر

٢ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٩ بتعيين السيد / عمر عبد الحميد دواز

٢ مديرًا لمشروع تنمية المراكب بالصحراء الغربية

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد صالح أحد المحاكم في العمل بشركة تأم
الاسكندرية والرمل (تحت الحراسة) طبقاً للحكم المسادة ٩٦ من القانون
رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
مصدر رئيس الجمهورية في ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (أول يناير ١٩٥٩)
حال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص لموظفي عام سابق في العمل
بأحدى شركات المساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة
بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسؤوليات
المحدودة والتراخيص المطلقة له ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم ؛